

وسائل الشيعة

[288] محرز، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: زوج أمير المؤمنين (عليه السلام) امرأة من بني عبد المطلب وكان يلي أمرها فقال: الحمد ثم ذكر الخطبة. (25647) 3 - وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث تزويج أم كلثوم بنت أمير المؤمنين (عليه السلام) - أن العباس أتاه فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه. (25648) 4 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمار الساباطي قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن امرأة تكون في أهل بيت فتركه أن يعلم بها أهل بيتها، أيحل لها أن توكل رجلا يريد أن يتزوجها ؟ تقول له: قد وكلتك فاشهد على تزويجي ؟ قال: لا، قلت له: جعلت فداك وإن كانت أيما قال: وإن كانت أيما، قلت: فان وكلت غيره بتزويجها (1) منه، قال: نعم. أقول: وتقدم ما يدل على بعض المقصود هنا (2) وفي الوكالة (3)، ويأتى ما يدل عليه (4). (3) الكافي 5: 346 / 2. (4) التهذيب 7: 387 / 1529، والاستبصار 3: 233 / 841. (1) في نسخة: فيزوجها (هامش المخطوط). (2) تقدم في الحديثين 3 و 8 من الباب 3 وفي الباب 7 من هذه الأبواب. (3) تقدم في البابين 2 و 7 من أبواب الوكالة. (4) يأتي في البابين 26 و 28 من هذه الأبواب. (*)